

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-246382

الصادر في الاستئناف رقم (V-246382-2024)

المقامة

من/المكلف
المستأنفة
ضد/المكلف، سجل تجاري رقم (...)
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:
إنه في يوم الاثنين الموافق 2025/05/12م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ/...
الدكتور/...
الدكتور/...
رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2024/11/26م، من ...، هوية وطنية رقم (...)، بصفته وكيلًا عن المستأنفة سجل تجاري رقم (...) بالوكالة رقم (...) الصادرة بتاريخ 2024/07/06م، وترخيص محاماة رقم (...)، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2024-239463) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: قبول الدعوى من الناحية الشكلية.
- ثانياً وفي الموضوع: رد دعوى المدعية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي برد دعاوها موضوعاً بشأن طلب

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-246382

الصادر في الاستئناف رقم (V-246382-2024)

استرداد ضريبة القيمة المضافة مقابل توريد دفعات متعلقة باتفاقيات استصناع وحدات سكنية بمبلغ (301,223) ريال، وذلك بسبب أن المستأنف ضدها قد أوضحت بموجب العقد أنها ستقوم بتحويل الدفعة المقدمة مع الدفعة الأولى فبالتالي تعتبر ضمن الدفعة الأولى حسب عقود...، كما أن تحصيل سداد أول دفعات من ... لعقد العميل (...). مطابق لمبلغ المطالبة المدعى بها أمام دائرة الفصل، وأن مبلغ الفاتورة الضريبية الصادرة من المستأنفة مطابقة لمبلغ المطالبة المدعى بها أمام دائرة الفصل للعميل (...). كما تفيد المستأنفة بانتهاء الخلاف مع المستأنف ضدها عن مبلغ (68,723.09) ريال والذي يمثل جزء من قيمة المطالبة، عليه فإن القيمة المتبقية تبلغ (232,500.38) وفقاً لجدول الدفعات والمستندات الداعمة، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الاثنين بتاريخ 1446/09/24 هـ الموافق 2025/03/24 م، الساعة 03:28 م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08 هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

وفي يوم الاثنين بتاريخ 1446/11/14 هـ الموافق 2025/05/12 م، الساعة 03:02 م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم أعلاه، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08 هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-246382

الصادر في الاستئناف رقم (V-246382-2024)

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وظلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برد دعوى المستأنفة موضوعاً بشأن طلب استرداد ضريبة القيمة المضافة مقابل توريد دفعات متعلقة باتفاقيات استصناع وحدات سكنية بمبلغ (301,223) ريال، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل؛ وذلك بسبب أن المستأنف ضدها قد أوضحت بموجب العقد أنها ستقوم بتحويل الدفعة المقدمة مع الدفعة الأولى فبالتالي تعتبر ضمن الدفعة الأولى حسب عقود ...، كما أن تحصيل سداد أول دفعات من ... لعقد العميل (...) مطابق لمبلغ المطالبة المدعى بها أمام دائرة الفصل، وأن مبلغ الفاتورة الضريبية الصادرة من المستأنفة مطابقة لمبلغ المطالبة المدعى بها أمام دائرة الفصل للعميل (...)، كما تفيد المستأنفة بانتهاء الخلاف مع المستأنف ضدها عن مبلغ (68,723.09) ريال والذي يمثل جزء من قيمة المطالبة، عليه فإن القيمة المتبقية تبلغ (232,500.38) وفقاً لجدول الدفعات والمستندات الداعمة، وباطلاع الدائرة الاستئنافية على مستندات الدعوى فقد تبين أن الخلاف في مرحلة الفصل كان خلاف مستندي، وحيث تم تقديم جميع العقود محل الدعوى، كما اشتمل العقد على توضيح المادة (3) والتي تمثل (مبلغ العقد وطريقة سداذه) أنه سوف يتم تحويل الدفعة المقدمة مع الدفعة الأولى، وحيث أن التوريدات لبيع وحدات سكنية تحت الإنشاء على الخارطة تمت خلال سريان النظام الموجب للضريبة، وحيث أن الأصل في تحمل عبء سداد الضريبة كضريبة غير مباشرة عما يتلقاه من سلع وخدمات هو العميل أو المشتري المتلقي للسلع والخدمات، إلا ما استثنى بنص خاص وفقاً لنص المادة (30) من الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة لدول مجلس التعاون لحول الخليج العربية، كما يقع الالتزام بتوريد وسداد الضريبة المحصلة من العميل أو المشتري المتلقي للسلع والخدمات على المورد (البائع للسلع والخدمات) إلى الجهة الضريبية المختصة وفقاً لأحكام الفقرتين رقم (1) و (2) من المادة (40) من ذات الاتفاقية، الأمر الذي تنتهي معه

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2025-246382

الصادر في الاستئناف رقم (V-246382-2024)

الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، والحكم بإلزام المستأنف ضدها بدفع مبلغ ضريبة القيمة المضافة محل الدعوى ومقدارها (232,500.38) مائتان واثنان وثلاثون ألفاً وخمسمائة ريالاً وثمانية وثلاثون هللة. ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / ...، سجل تجاري رقم (...)، شكلاً. ثانياً: في الموضوع: قبول الاستئناف موضوعاً وإلغاء قرار دائرة الفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2024-239463)، والحكم بإلزام المستأنف ضدها شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، بدفع مبلغ ضريبة القيمة المضافة محل الدعوى ومقدارها 232,500.38 مائتان واثنان وثلاثون ألفاً وخمسمائة ريالاً وثمانية وثلاثون هللة للمستأنفة / شركة ...، سجل تجاري رقم (...).

عضو
الدكتور / ...

عضو
الدكتور / ...

رئيس الدائرة
الأستاذ / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.